الشيخ محمد علي الحاج

Sheikh Muhammad Ali al-Hajj

هذا المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى...

This Is The High Shia Council

الأدوار، الواقع، الأفق

الشيخ محمد علي الحاج

هذا المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى...

الأدوار، الواقع، الأفق

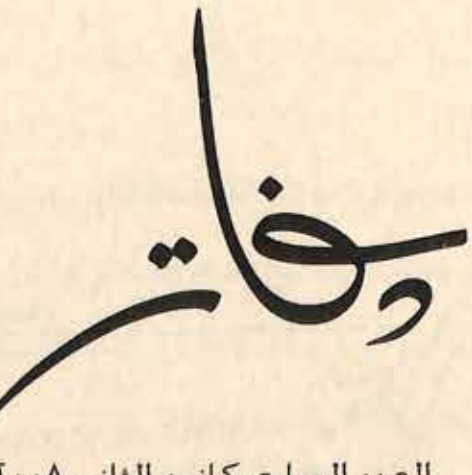

العدد السابع، كانون الثاني ٢٠٠٨

هيا بنا

ملحق دوري يصدر عن خطط لبنانية

www.hayyabina.org
www.khitat.com

تمهيد

بعد ثمانية وثلاثين عاماً على تأسيس «المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى»، لا بدّ من وقفةٍ لتقييم أدائه، ولمعرفة مواطن النجاح ومكامن الخلل في مسيرته المتواصلة خلال هذه السنين.

بالإجمال، حقق المجلس بعض الإنجازات، وأخفق في العديد من المواطن وخاصة في تثبيت وضعه وترسيخه كمؤسسة رسمية تمثل أبناء الطائفة وتشكّل مرجعية للشيعة تدير شؤونهم.

ويظهر فشله في القيام بالدور المطلوب منه في الأمرين التاليين:

الأمر الأول: أنه لم يستطع أن يقوم بالدور الرعوي المفروض أن يقوم به؛ فكونه مؤسسة لأبناء الطائفة يفرض عليه أن يكون على مسافة واحدة منهم جميعاً، وأن يكون حاضناً لهم؛ على غرار المؤسسات الملّيّة المنبثقة عن الطوائف اللبنانية الأخرى.

الأمر الثاني: عجز المجلس عن فرض سلطته في الأمور التي تدخل ضمن مهامه، من قبيل:

(١) إدارة جميع أوقاف الطائفة وممتلكاتها ودور العبادة؛

(٢) تأليف لجان أوقاف في جميع المناطق والقرى؛

(٣) تكليف أئمة لجميع المساجد وإرسال المبلّغين حيث الحاجة؛

(٤) تنظيم سلك طلبة العلوم الدينية.

فمعظم أوقاف الطائفة ومساجدها خارج إدارة المجلس، حيث تهيمن عليها قوى الأمر الواقع. كما أن ممتلكات المجلس باتت مصدر نزاع وشقاق بين أتباع التيارات السياسية المختلفة من أجل السيطرة عليها؛ بدل أن تكون المكان الوحيد الذي يجمع كافة أبناء الطائفة، على اختلاف ميولهم وانتماءاتهم السياسية، باعتبار أن أوقاف المجلس هي للطائفة.

ويعود السبب في ذلك إلى تقصير المجلس في وضع يده على ممتلكاته بداية، ثم إلى تقصيره في تأليف لجان أوقاف من فعاليات كل منطقة، بإشراف أحد علماء الدين، وبالتالي السيطرة على الممتلكات وتشغيلها وتفعيل دورها. إلى ذلك، فإن العديد من دور العبادة وأوقاف الطائفة متوقفة عن العمل ومفتقرة إلى أي نشاط بسبب إهمال المجلس لها؛ وإن هذا إلا غيض من فيض مما يمكن تعداده من إخفاقات المجلس.

في الإنجازات

الإنجاز الأول والأهم للسيّد موسى الصدر هو تأسيس المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى، ثم كان الإنجاز الثاني بإدخال المجلس في الحياة السياسية اللبنانية، وفي صلب التركيبة السياسية والاجتماعية والدينية للطائفة الشيعية.

في عهد السيّد الصدر، لعب المجلس دوراً مهماً في المطالبة بحقوق الطائفة، وفي تحصيل الكثير من المكاسب، وقام بدور مهم في توطيد العلاقات بين المسلمين والمسيحيين، وفي ترسيخ الوحدة الوطنية وتعزيز الانتماء الوطني.

أمّا على مستوى إنشاء المؤسسات وبناء المشاريع، فقد اقتصر عمل السيّد على بناء العديد من المساجد والحسينيات في مختلف المناطق اللبنانية، كما أسّس مستشفى الزهراء، (في الجناح)، وهو المؤسسة الصحية الوحيدة التي يمتلكها المجلس ـ حتى الآن ـ بالإضافة لمبنى الطائفة في الحازمية، (مقر المجلس الشيعي).

أما في عهد الشيخ محمد مهدي شمس الدين، فلقد تحقق عدد من الإنجازات، منها:

(١) تأسيس «الجامعة الإسلامية» في خلدة، التي تعتبر أول جامعة للشيعة في لبنان، وهي بالتالي أهم مؤسسات المجلس الشيعي؛

(٢) بناء مقر خاص للمجلس الشيعي ومنزل لرئيسه، على طريق المطار؛

(٣) تأسيس «إدارة التبليغ الديني» التي استطاعت أن تخرّج عدداً من أئمة المساجد وعلماء المناطق والقرى، فضلاً عن تقديمها الدعم للعلماء؛

(٤) إنشاء محطة إذاعية في المجلس باسم «إذاعة البصائر»، وإصدار مطبوعة متواضعة جداً، (القرار).

إلى ذلك، عمل الشيخ على تحييد المجلس عن الانجرار وراء الحزبية، حفاظاً على وحدة أبناء الطائفة، حتى أنه بالغ في بعض الأمور، وفي بعض التصرفات، إلى حدٍّ وصفت معه إدارته للمجلس بـ «الشخصانية». ولعله كان مضطراً لذلك، إذ إن ظروف التركيبة المعقدة للطائفة أوجبت هذا النمط من العمل.

خلال ولاية الشيخ عبد الأمير قبلان المستمرة منذ العام ٢٠٠١ تمّ إنشاء فروع للجامعة الإسلامية في عدد من المناطق اللبنانية، كما استؤنف إصدار مجلة **الغدير** الفصلية، وتأسّس مركز للدراسات والتوثيق. من جهة أخرى انفتح المجلس الشيعي على الكثير من العلماء الذين كانوا قد أحجموا عن التواصل مع المجلس الشيعي خلال الفترة السابقة. كذلك فقد قام الشيخ قبلان بمصالحة تاريخية مع السيد محمد حسين فضل الله، وذلك حين بادر إلى زيارة السيّد فضل الله في دارته في حارة حريك؛ مما استدعى من السيّد أن يقوم بردّ الزيارة للشيخ قبلان في مقر المجلس الشيعي، وبذلك فقد انتهى الخلاف التاريخي بين السيّد فضل الله والمجلس الشيعي.

ولكن مما لا سبيل إلى التغاضي عنه أن النفوذ الحزبي في المجلس قد تعاظم بشكل مطرد منذ تولي الشيخ قبلان مقاليد المجلس.

يبقى أن جميع ممتلكات المجلس الشيعي ـ وما سميناه إنجازات ـ لا يصل الى مستوى المؤسسات والجمعيات المحسوبة على الطائفة؛ وأبرز مثال على ذلك «جمعية المبرات الخيرية» التي لا وجه مقارنة أو قياس بين قدراتها وبين قدرات المجلس! هذا فضلاً عن المؤسسات والجمعيات التابعة لـحزب الله وحركة أمل.

ونظراً لطبيعة مهام المجلس وموقعه وأهميته، فمن المستغرب أن يبقى أفقر

مؤسسات الطائفة مالياً، وأضعفها سياسياً، في وقت يستدعي دعم هذا المجلس حتى يصبح أقوى مؤسسات الطائفة، وملاذاً لجميع المستضعفين والمحرومين، ومدافعاً عن حقوق أبناء الطائفة ومعبراً عن طموحاتهم.

في الإخفاقات

لقد فشل المجلس الشيعي في الكثير من المجالات لأسباب متنوعة، منها ما تبرره الظروف التي نشأ فيها والأجواء التي كانت محيطة به، فترة التأسيس، ومنها ما كان تقصيراً من قبل رئاسة المجلس والمسؤولين عنه والمؤثرين في قراره! لذلك سنقسم أسباب الفشل إلى قسمين: الأسباب المبررة والأسباب غير المبررة.

الأسباب القهرية للفشل من الأسباب القهرية الضاغطة التي أدت إلى فشل المجلس، أي الأسباب المبررة للفشل:

(١) إن تأسيس المجلس الشيعي كان حدثاً غريباً على الطائفة، فلم يكن معهوداً من قبل أن تكون للشيعة مؤسسة غير المرجعية الدينية، (التي تعتبر السقف الديني للطائفة)، حيث كان للمراجع بعض المساعدين، دون أن يكون للمرجع إطار مؤسساتي، فضلاً عن عدم وجود أية رابطة أو صلة بالدولة.

وبالفعل فلقد جاء تأسيس المجلس الشيعي مدعاة لانتقادات بل ولمحاربة جابهته بها شرائح من أبناء الطائفة الشيعية التقليديين. فالعلماء كانوا على رأس المعارضين، مما جعل همّه، في المحل الأول، إثبات وجوده، فأدى ذلك للتقصير في أكثر من مجال؛

(٢) اختطاف مؤسس المجلس في قمة عطائه، بعد أقل من عشر سنوات على التأسيس، وتصدّر مجموعة جديدة ليس لها نفس هموم المؤسس وهمّته

ونشاطه وأُفقه. ذلك كله أدى إلى تراجع طموحات المجلس وإنجازاته، خصوصاً أن كثيراً مما فعله السيّد موسى الصدر كان يحتاج للمتابعة؛ حتى يثمر وينتج. إلا أن من خلفوه لم يكملوا ما بدأه، بل راح كلٌّ منهم يعمل بأسلوبه الخاص؛

(٣) ظهور حزب الله وحركة أمل الذي أثّر سلباً على نشاط المجلس، فقد أخذا من رصيده، وقلّصا دوره، وذلك لما يمثّلانه من قوة سياسية وعسكرية واقتصادية ضمن الطائفة، تفوق قوة المجلس بما لا يقاس؛

(٤) الحرب الداخلية اللبنانية التي كان لها دور كبير في جمود المجلس؛ وذلك لاضطرار رئاسته للانصراف إلى العمل السياسي. فهو مؤسسة من المؤسسات التي يطلب منها لعب دور أساسي على المستوى السياسي في الساحة اللبنانية؛ هذا من ناحية، ومن ناحية ثانية فإن طبيعة ظروف الحرب تعيق أيّة محاولة للتقدم والتطور، كما أن أجواء التقاتل والتناحر تقف حجر عثرة في وجه أي عمل هدفه النهوض بالمؤسسات والمشاريع والقيام بالواجبات وتحقيق الآمال والطموحات.

الأسباب غير القهرية للفشل ما يلفت حقاً هو حجم المعارضة الشيعية لتأسيس المجلس الشيعي، وهذا الأمر أدى إلى إحباط الكثير من مشاريع المجلس وإضعافه شعبياً واقتصادياً وبالتالي سياسياً. وكان المفروض بالمجلس أن تكون ردة فعله مزيداً من النشاط والعمل الدؤوب لتحقيق المكاسب والإنجازات، وكان الأجدى به أن تكون خطواته مدروسة ودقيقة، وكان عليه أن يترفّع عن الصغائر... إلاّ أن المجلس قابل الحملات عليه بحملات مضادة، وفتح المجال لانتقاده... ومن أبرز الأمور التي أخطأ بها أو قصّر فيها:

(١) خروج رئاسة المجلس عن موقعها الطبيعي المطلوب منها، وانحيازها لأحد طرفي الصراع الشيعي ـ الشيعي أثناء الحرب، مما أدى بالطرف الخصم لأن يعادي المجلس ويحاربه. ولم يكتف المجلس بالوقوف

عند حد الميل لطرف، بل أخذ يحارب الطرف الآخر الذي يمثّل شريحة كبيرة من الطائفة؛

(٢) تجاهل أبناء الطائفة الذين يحق لهم المشاركة في انتخاب هيئتي المجلس، فمنذ العام ١٩٧٥ لم تجرِ أيّة انتخابات للهيئتين، ولا شكّ في أنه لو تمّ إجراء انتخابات في المجلس لكان حصل إشراك نخبة الطائفة في مصير المجلس، ولكان انعكس ذلك إحساساً من الناخبين بقيامهم بدورهم، ولأدّى إلى تغير نظرتهم للمجلس، ولكانوا عملوا على الترشح والدخول في أطره؛

(٣) الأسلوب الشخصاني في شخصية رئيس المجلس، (بالأصالة أو النيابة)، خلال الفترة الممتدة بين ١٩٧٧ و٢٠٠١، حيث بات المجلس أقرب إلى جمعية خاصة بالرئيس؛

(٤) فشل المجلس في تأسيس مراكز صحية وتربوية وثقافية وخيرية واجتماعية، أي المرافق التي تعتبر حاجة ملحّة لمؤسسة في حجم المجلس الشيعي وموقعه، تلبي احتياجات مجتمعه، وتبقيه على تواصل دائم مع محيطه، بحيث يثبّت موقعه ويعزّزه.

وكما تقدم، تقتصر مؤسسات المجلس ـ غير الدينية ـ على الجامعة الإسلامية ومستشفى الزهراء، وهذا الأمر دفع أبناء الطائفة للبحث عمّن يلبي احتياجاتهم ويقدّم لهم الخدمات. في المقابل ظهرت أطر تعمل على بناء نفسها، واستقطاب الناس وتأمين الخدمات لهم... فقامت تلك الأطر بدور المجلس في أمورٍ كثيرة، وهذا ما أدى لتقزيمه؛

(٥) إهمال المجلس لدُور العبادة، مما يُعدّ تقصيراً عمدياً من قبله تجاه طائفته، وتقاعساً أمام القيام بواجباته، وهذا ما سمح للأحزاب أن تسيطر على المساجد، ثم تسيطر على الناس من خلالها. ولو أن المجلس هو الذي أرسل المرشدين والمبلغين وأئمة المساجد لكان قد عزّز مكانته وسلطته.

اقتراحات لتفعيل الدور وتعديل القوانين

بعد أن تحدّثنا عن تقييمنا لعمل المجلس، نستعرض بعض الاقتراحات لتطوير أدائه. ونظراً للصلة الوثيقة بين المجلس و«دار الإفتاء الجعفري»، ولتداخلهما في الكثير من الأمور، فقد ألحقت بكلامي حول المجلس بعض الاقتراحات التي تطال الإفتاء الجعفري.

مؤتمر دوري شيعي من عادة المؤسسات والتنظيمات إجراء مؤتمر دوري، للوقوف على آخر المستجدات، على صعيد المؤسسة أو الحزب، لإجراء نقد ذاتي للفترة الماضية ولوضع جدول عمل للفترة المقبلة. وقد يعقد المؤتمر مرةً كل ثلاث سنوات أو كل خمس... ولكن الطائفة الشيعية في لبنان، للأسف، لا تكترث لهذا الأمر، وهذا ما يؤدي للتراجع وعدم التطور والتقدم.

والمقترح هنا هو عقد مؤتمر شيعي عام كل خمس سنوات، مثلاً، يشترك فيه كل من:

- المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى؛
- دار الإفتاء الجعفري؛
- المحاكم الشرعية الجعفرية؛
- ممثلي مراجع الشيعة في لبنان؛
- الحوزات العلمية الدينية؛
- خبراء وأصحاب اختصاص في السياسة والاقتصاد والاجتماع.

وينتدب المشتركون مَن يمثلهم، فيؤلفون لجنة لتنظيم المؤتمر والإعداد له والدعوة إليه.

هذا المؤتمر مهمته دراسة وضع الطائفة، وإيجاد حلول للخلافات التي تنشأ ضمنها، ووضع مشروع عمل لإدارة المؤسسات. وبالإجمال وظيفة المؤتمر هي وضع الآلية والأساليب للنهوض بالشيعة.

إجراء انتخابات للمجلس يشهد المجلس الإسلامي الشيعي حالة جمود، إن لم نقل تراجعاً، على كافة المستويات لأن آخر انتخابات للمجلس حصلت في العام ١٩٧٥. يومها تمّ انتخاب الهيئتين الشرعية والتنفيذية، ثم انتخاب رئيس المجلس ونائبيه.

وشرعية رئيس المجلس ونائبيه نابعة من انتخابهم من قبل الهيئتين، وشرعية الهيئتين نابعة من كونهما منتخبتين من قبل الهيئة العامة. وعدم إجراء انتخابات للهيئتين خلال هذه الفترة الطويلة يؤدي للطعن في صحة تمثيلهما، خصوصاً أن عدداً من أعضائهما قد توفي، وتمّ ملء الشواغر بقرار من المجلس الشيعي، علماً أن صفة أعضاء الهيئتين تمثيلية، فلا يصح التعيين، بل لا بد من وصولهم عن طريق الانتخاب.

بعد مضي أكثر من ثلاثين عاماً على الانتخابات الأخيرة، سادت حالة لامبالاة من قبل أبناء الطائفة تجاه مجلسهم، لأن القيّمين عليه أوجدوا هذه الهوّة بعدم إشراك الناس في انتخاب ممثليهم.

أما الحل الوحيد فهو إجراء انتخابات للهيئتين بداية، ثم انتخاب رئيس للمجلس ونائبين له، إذ لم يعد هناك من حجّة لتأجيل الانتخابات، فلقد مضى على انتهاء الحرب الداخلية اللبنانية أكثر من ١٥ عاماً تقريباً، وليس هناك ما يمنع من حصول انتخابات!

الهيئة العامة (الناخبة) كلما جرى الحديث عن إجراء انتخابات في المجلس الشيعي تردد كلام حول تقليص عدد أعضاء الهيئة العامة (الناخبة)، أسوة بما جرى عند انتخاب الشيخ محمد رشيد قباني مفتياً أصيلاً للجمهورية اللبنانية.

أما الهدف فلا يخفى على أحد... إذ إن عدداً لا يستهان به من أعضاء الهيئة العامة لا يوالي قوى الأمر الواقع في الطائفة الشيعية، ولا ينقاد لها، فارتأت تلك القوى أن المصلحة العامة ومصلحة الطائفة والوطن، والمصلحة الإسلامية العليا، تقتضي تقليص عدد أعضاء الهيئة الناخبة، بما يؤمن فوزاً ساحقاً لها، واستبعاداً للمستقلين من الدخول إلى المجلس.

إن أي تعديل في عدد أعضاء الهيئة الناخبة عمل غير قانوني. فالهيئة العامة الحالية، والتي تضم جميع فعاليات الطائفة، تؤمن صحة التمثيل، وتعبر عن الإرادة الحقيقية، فلماذا لا تجري الانتخابات طبق القوانين الموجودة، ثم لماذا لا تعدل القوانين من قبل الهيئتين المنتخبتين، (ذلك لما تقدم من كون آخر انتخابات حصلت قبل أكثر من ثلاثين عاماً، مضافاً إلى ذلك ملء بعض المراكز الشاغرة عبر التعيين لا الانتخاب، مما أفقد الهيئتين الحاليتين صفتهما التمثيلية الحقيقية. وعليه فإن أي تعديل ـ من قبل الهيئتين الحاليتين ـ هو تعديل مطعون بصحته وشرعيته).

تساوي الهيئتين: الشرعية والتنفيذية

من المعلوم أن للمجلس الشيعي هيئة عامة، وظيفتها انتخاب الهيئتين التنفيذية والشرعية. هاتان الهيئتان يناط بهما اتخاذ القرارات وإدارة المجلس... وعليه فلا بد أن يكون هناك توازن بين الهيئتين، لا أن تطغى هيئة على أخرى، كما هو حاصل في المجلس، فالهيئة التنفيذية تتألف من ١٢ عضواً منتخباً من الهيئة العامة، بالإضافة إلى نواب الطائفة الحاليين، حيث إنهم أعضاء حكميون فيها؛ فيصبح عدد أعضاء الهيئة التنفيذية ٣٩ عضواً، في حين أن عدد أعضاء الهيئة الشرعية ١٢ عضواً منتخباً فقط.

إن حسن الأداء يقتضي أن يكون هناك تعادل في عدد أعضاء الهيئتين على

الأقل، بل الأفضل أن يكون عدد أعضاء الهيئة الشرعية أكثر من عدد أعضاء الهيئة التنفيذية؛ باعتبار أن المجلس الشيعي مؤسسة دينية وينحصر نشاطه في العمل الشرعي الإسلامي ـ في أغلب الأحيان ـ وعلماء الدين هم أصحاب اختصاص في هذا المجال.

أما اقتراحنا فيتناول أحد أمرين:

ـ إما تقليص عدد أعضاء الهيئة التنفيذية.

ـ وإما زيادة عدد أعضاء الهيئة الشرعية.

تقليص عدد أعضاء الهيئة التنفيذية أما بالنسبة للاقتراح الأول، فيكون:

(١) بإلغاء عضوية نواب الطائفة في الهيئة التنفيذية، والإبقاء على عضوية الأعضاء المنتخبين؛

(٢) أو إلغاء عضوية الأعضاء المنتخبين والإبقاء على عضوية النواب؛

(٣) أو بالتقليص من كلا الجهتين، بخفض عدد المنتخبين وعدد النواب.

ويكون ذلك بانتخاب ٦ أعضاء فقط، مثلاً، وخفض عضوية عدد النواب إلى ستة؛ وذلك من خلال اعتماد إحدى الطرق التالية، على سبيل المثال:

(١) على أساس كبر السن، فيؤخذ العدد المطلوب من النواب الأكبر سناً؛

(٢) على أساس التمثيل الشعبي، فيختار العدد المطلوب من النواب الذين نالوا عدد أصوات أكثر من غيرهم؛

(٣) على أساس القرعة، أي اختيار النواب من خلال إجراء قرعة على العدد المطلوب.

زيادة عدد أعضاء الهيئة الشرعية أما بالنسبة للاقتراح الثاني، فيمكن تحقيقه بالإبقاء على عدد أعضاء الهيئة الشرعية المنتخبين، وإضافة أعضاء يكونون حكماً فيها ـ كما هو حاصل للنواب الشيعة بالنسبة للهيئة التنفيذية حيث إنهم أعضاء حكميون فيها ـ وذلك بـ:

(١) جعل كل عالم دين شيعي لبناني بلغ مرتبة الاجتهاد عضواً حكماً في الهيئة؛

(٢) جعل كل وكيل مطلق لمرجع شيعي في لبنان عضواً في الهيئة؛

(٣) جعل المفتي الجعفري الممتاز ومفتي المناطق أعضاء حكميين في الهيئة؛

(٤) جعل رئيس المحاكم الشرعية الجعفرية والمستشارين أعضاء حكميين في الهيئة؛

(٥) جعل كل رئيس مجلس شيعي سابق عضواً في الهيئة.

وهذا الاقتراح، الثاني، أفضل من الأول، وفيه فوائد منها:

(١) تكريم أهل العلم وذلك بجعل المجتهدين أعضاء في الهيئة الشرعية؛

(٢) تكريم مراجع الشيعة في العالم، وذلك بجعل ممثليهم في لبنان أعضاء في الهيئة الشرعية؛

(٣) إشراك شرائح مهمة على مستوى علماء الدين، (المجتهدين ووكلاء المراجع)، في القرار الشيعي، والاستفادة منهم؛

(٤) حث طلبة العلوم الدينية على استكمال مسيرتهم العلمية لبلوغ مرتبة الاجتهاد.

المجلس بين هيمنة الأحزاب عليه ودعوى دعمها له

تحاول الأحزاب السياسية دائماً السيطرة على أكبر عدد ممكن من المناصب والمواقع، وذلك لأن هدف كل حزب هو الوصول إلى السلطة ومواقع الحكم، وهذا أمر طبيعي في هذا المجال. وأما محاولة الأحزاب والتيارات السياسية السيطرة على المواقع الدينية فهذا أمر مرفوض.

وقد عمل الشيخ شمس الدين، ما أمكنه، على محاربة المشايخ الحزبيين، ومنعهم من تسلم مراكز في الإفتاء والقضاء، علماً أنه فشل في بعض المحاولات وذلك لما تعانيه الساحة الشيعية السياسية من تعقيدات كما أن الشيخ شمس الدين نص في نظام مدرّسي الفتوى على أن من شروط تعيينهم أن لا يكونوا حزبيين.

معلومٌ أن الطائفة السنية في لبنان ترفض تعيين أيٍّ من الحزبيين في مراكز الإفتاء والقضاء، كما أنها ترفض طلب أي حزبي في أي وظيفة على مستوى دار الفتوى.

ويمنع الحزبيون من التسلل إلى المجالس الملّيّة بغية الحفاظ عليها مجالس لعامة أبناء الطائفة، كما ويمنع تقزيم دور المجلس، لأن الحزبي سيعمل، وبشكل طبيعي، على تمرير أهداف حزبه والتضييق على الأحزاب الأخرى والمستقلين.

أما المستقلون فهم يقومون بهذه المهام دون أن تكون لديهم حساسية من أي كان. ولا نقلل من أهمية وضرورة دعم الأحزاب للمجلس، ووقوفها خلفه لا التقدم عليه. وللتوضيح، ليس المطلوب منع وصول الحزبيين إلى الهيئتين التنفيذية والشرعية، فهذا مخالف لإرادة الشعب. ويمكن ضبط الأمور باشتراط كون المرشحين لمواقع رئيس المجلس الشيعي ونائبيه، والمفتي الجعفري الممتاز ومفتي المناطق، ومدرسي الفتوى، ورئيس المحاكم الجعفرية وقضاة الشرع ومساعدي القضاة، وأئمة المساجد والمبلغين... هم من غير الحزبيين.

بهذه الطريقة تتأمن لعلماء الدين استقلاليتهم، فكثيراً ما نرى العلماء يقبلون على الأحزاب والتنظيمات، بهدف تأمين مداخيل مالية، حتى أصبحت الانتماءات الحزبية ظاهرة في الجسم الديني، وبهذه الطريقة نشجع استقلالية العلماء، حرصاً على مكانة العلماء ومستواهم وحرية رأيهم وقرارهم، ولعدم تقزيم مكانتهم.

الأوقاف

من أبرز مهام المجلس الشيعي الإشراف على أوقاف الطائفة، والمحافظة عليها، وتفعيل دورها والاستفادة منها معنوياً ومادياً ما أمكن. فالمجلس يمتلك الكثير من الأوقاف، وباستطاعته الاستفادة منها. وجميع المساجد ملك للطائفة ـ باستثناء المساجد المسجّلة بأسماء جمعيات، مثل: جمعية المبرات الخيرية، (مسجد الحسنين)، الجمعية الخيرية الثقافية، (مسجد الصادق)، الجمعية الخيرية العاملية، (مسجد الصفاء) ـ وهي خاضعة لوصاية لجنة الأوقاف في المجلس، إضافة إلى الكثير من المراكز الإسلامية والثقافية، فضلاً عن عشرات بل مئات العقارات المنتشرة في معظم الأراضي اللبنانية.

فلا بد للمجلس من إجراء مسح لأوقاف الطائفة بداية، ثم الاهتمام بها، ضمن الخطة التالية:

ـ إعادة السيطرة على المساجد والأوقاف التي تسيطر عليها القوى والأحزاب السياسية؛

ـ ضبط لجان الأوقاف في المناطق، وتكليف لجان أوقاف في المناطق الشاغرة؛

ـ إعادة بناء المقامات الدينية وتأهيلها وترميمها؛

ـ وضع خطة لاستثمار أوقاف المجلس وعقاراته وبناء مدارس ومستشفيات ومستوصفات للأوقاف؛

ـ تأمين مساكن لأئمة المناطق والمساجد، في مناطقهم أو قرب المساجد، وتكون هذا المساكن ملكاً للأوقاف.

مجلس الحوزات العلمية

لا بد من إيلاء الحوزات العلمية اهتماماً من قبل المجلس الشيعي، والواقع أن الأسلوب الوحيد لتنظيم الحوزات والحوزويين يكون بتأسيس مجلس

لمدراء الحوزات العلمية في لبنان، بحيث يكون رئيس المجلس الشيعي رئيساً حكماً له، ومدراء الحوزات أعضاء فيه، وتُناط به كل الأمور التي تخص شؤون علماء الدين من قبيل:

(١) وضع ضوابط لمن يريد أن يرتدي العمامة، (كأن يتوفر في من يريد أن يتعمّم مستوى علمي وأخلاقي وديني معين...)؛

(٢) محاسبة كل معمّم يخلّ بأحد الأمور الشرعية، ووضع حدّ لكل من يؤدي لهتك حرمة العمامة؛

(٣) تطوير برامج الحوزات العلمية وتنظيمها وتوحيد مناهجها وأساليبها.

ترخيص الحوزات من المفترض ألا تفتتح أيّة حوزة ما لم تنل ترخيصاً من قبل المجلس الشيعي، فيعمد من يريد إنشاء حوزة لتقديم طلب للهيئة الشرعية في المجلس، (وتتعاون الهيئة الشرعية مع مجلس مدراء الحوزات في حال استحدث)، والأفضل أن تلزم الهيئة الشرعية بإحالة طلب الترخيص إلى مفتي المنطقة المزمع إنشاء حوزة في نطاقه وذلك للأسباب التالية:

- تفعيل دور المفتي؛
- كون مفتي المناطق هم أكثر اطلاعاً على حاجات مناطقهم للحوزات؛
- كون مفتي المناطق هم أعلم بطلبة العلوم الدينية الموجودين في نطاقهم، فيبدون آراءهم في مؤسسي الحوزة.

إدارة التبليغ الديني

أسّس الرئيس الراحل الشيخ محمد مهدي شمس الدين هيئة لتنظيم عمل علماء الدين وأئمة المساجد والمبلّغين، ضمن أطر المجلس الشيعي، وسماها

«إدارة التبليغ الديني». وقد نشطت هذه الهيئة خلال حياة الراحل، فكلّفت عدداً من أئمة القرى والمساجد، وأصدرت بعض الكتب، ونشرت جريدة القرار التابعة للمجلس. وهذه الهيئة على قدر من الأهمية كبير، ولا بد أن يفعَّل دورها.

تكمن أهمية هذه الهيئة في كونها الإطار الوحيد الذي يهتم بأمور علماء الدين والمبلّغين. فالمجلس الشيعي مؤسسة دينية، ومع ذلك ليس في أطره ما ينظم عمل المبلغين إلا هذه الهيئة. لذا فالمفروض الاهتمام بها وتنشيط عملها، حتى تكون على قدر مسؤوليتها الكبيرة. فالمطلوب من الهيئة إرسال علماء دين إلى كافة القرى اللبنانية، وخصوصاً النائية منها، أو ذات الأقلية الشيعية، وتكليف أئمة لجميع مساجد لبنان التابعة للأوقاف.

إطار لوكلاء المراجع في لبنان

من عادة المراجع العظام أن يكلّفوا وكلاء لهم في البلدان، وفي لبنان وكلاء لكلّ من السيّد علي السيستاني، السيّد صادق الشيرازي، السيّد محمد سعيد الحكيم، والسيّد علي الخامنئي؛ فضلاً بالطبع عن وجود السيّد محمد حسين فضل الله وحضوره على الساحة اللبنانية وسواها.

ومن الطبيعي أن ينشط هؤلاء الوكلاء في الساحة اللبنانية الدينية، وأن يكون لهم حضورهم ووجودهم، والمفروض بالمجلس الشيعي أن تقوم بينه وبينهم علاقات تعاون وتنسيق. وأفضل الطرق لقيام علاقة منظمة بين المجلس والوكلاء تكون بإيجاد إطار ينظم العلاقة بينهما، والأفضل أن يتألف هذا الإطار من هيئات المجلس الشيعي وبرئاسة رئيسه، وعضوية كل وكيل مرجع مطلق على الأراضي اللبنانية.

فالمجلس الشيعي يمكنه أن يتكامل مع ممثلي المراجع، لكونه مؤسسة

دينية، وهو بحاجة لنسج علاقات على المستوى الدولي، خصوصاً مع مراجع الدين، وبهذه الطريقة يؤمن المجلس لنفسه امتدادات دولية واسعة، قد تسهل عليه بعض أموره من ناحية، وإيجاد إطار قانوني في علاقته معهم، وتنظيمها، وجعلهم تحت رعايته، من ناحية ثانية.

أما بالنسبة للوكلاء، فإنهم كثيراً ما يحتاجون المجلس الشيعي، لأنه المؤسسة الرسمية التي تمثل الشيعة في لبنان، ويستطيعون من خلال المجلس تمرير بعض أمورهم وشؤونهم الرسمية.

وبالمحصلة، فإن مصلحة المجلس والوكلاء، بل والمصلحة العامة، تكونان بإيجاد هيئة كهذه لها وجودها ومقرها ضمن المجلس الشيعي، تجتمع دورياً وتبحث في أمور الطائفة.

القضاء الجعفري

في رحاب الكلام عن مؤسسات الطائفة، لا بأس من التعرض للمحاكم الشرعية الجعفرية، هذه المؤسسة التي تتبع رئاسة مجلس الوزراء، ويناط بها تنظيم الأحوال الشخصية للمسلمين الشيعة.

ومع تسليمنا بأن الشيخ حسن عواد، رئيس المحاكم الشرعية، هو الرجل المناسب في المكان المناسب لما يتمتع به من نزاهة وحزم وحيادية، فلا معدى من التوقف عند الملاحظات التالية:

أولاً: إن سمعة القضاء الشرعي الجعفري وبعض القضاة متردٍّ جداً، ومن ثم فالمفروض التدقيق في مسلك من يترشح لمنصب القضاء، ودراسة وضعه الديني، وجعل التقوى والورع عن محارم الله من شروط التقدم بطلب الاشتراك في امتحان القضاء.

ثانياً: من المستحسن جعل القضاء الجعفري تحت سلطة المجلس الإسلامي

الشيعي الأعلى، فما دامت جميع مهام المحاكم الجعفرية تندرج ضمن الشأن الديني، وما دام المجلس الشيعي هو المؤسسة الرسمية الدينية التي تمثل الطائفة، وهو المسؤول عن جميع الأمور الدينية وما دام من المفروض على كل عالِم دين يريد أن يترشّح للقضاء الشرعي أن يأخذ إفادة تعريف من المجلس الشيعي، فما المانع من جعل هذه السلطة للمجلس الشيعي؟ أليس من الأفضل ضبط الأمور وعدم تركها كما هي من دون ضوابط؟ وبحال أخطأ أحد القضاة فمن يحاسبه؟

ثالثاً: المفروض استحداث بعض المحاكم الجعفرية في بعض المناطق، كمنطقة المتن الشمالي، مثلاً، التي يسكنها عشرات الألوف من الشيعة، وليس فيها محكمة جعفرية واحدة... وهكذا بالنسبة إلى بقية المناطق ذات الحاجة.

العلاقة بين المجلس الشيعي ودار الفتوى

إن العلاقة بين المجلس الشيعي ودار الفتوى تسودها المحبة والاحترام، بل والتعاون والتنسيق. ولكن هناك بعض الأمور التي لا بدّ من إثارتها - وإن كان البعض يتحرج في الكلام حول هذه المواضيع - منها أن المجلس الشيعي هو المؤسسة التي تمثل الشيعة وتدير أمورهم الدينية، ودار الفتوى هي التي تمثّل السنّة وتدير أمورهم الدينية. ولا يجوز أن يقوم أي منهما بدور الآخر أو يطغى عليه.

ولكن هناك بعض الخلل، في هذا المجال، ومن الأمثلة على ذلك:

(١) أن دار الفتوى هي التي تحدد الأعياد والمناسبات الإسلامية الرسمية، مثل: عيدي الفطر والأضحى، عيد المولد النبوي الشريف، عيد رأس السنة الهجرية، يوم عاشوراء؛

(٢) أن مجلس القضاء الشرعي مقرّه في دار الفتوى؛

(٣) أن عدد السنّة في مجلس القضاء ٤، وعدد الشيعة ٣؛

(٤) أن رئيس مجلس القضاء هو مفتي الجمهورية.

أما بالنسبة لموضوع مجلس القضاء، فإنه يضم ثلاثة أعضاء من الشيعة، أحدهم رئيس المحاكم الجعفرية، وثلاثة أعضاء من السنّة أحدهم رئيس المحاكم السنية، بالإضافة إلى مفتي الجمهورية الذي يرأس المجلس. وهنا لا بد من إيجاد توازن بين الشيعة والسنّة. ويكون ذلك باستحداث مقر خاص لمجلس القضاء خارج دار الفتوى. ثم إدخال رئيس المجلس الشيعي في هذا المجلس، وجعله يتناوب على رئاسة مجلس القضاء هو ومفتي الجمهورية، فيرأسه رئيس المجلس الشيعي لفترة محددة ويكون مفتي الجمهورية نائباً له، ثم يرأسه مفتي الجمهورية لفترة أخرى ويكون رئيس المجلس نائباً له، فتكون الرئاسة مداورة بين السنّة والشيعة، لا حكراً على السنّة فقط.

وبهذا الاقتراح نكون قد أوجدنا تساوياً في عدد الأعضاء، ونكون قد ألغينا وجود المجلس ضمن دار الفتوى، ونكون قد جعلنا الرئاسة مناصفة بين الطائفتين، وبالتالي نكون قد أوجدنا توازناً بين السنّة والشيعة.

يبقى أن المناسبات الإسلامية تحددها دار الفتوى، علماً أن هناك خلافاً في كثير من الأحيان بين الشيعة والسنّة، كما أن الدولة تعطل رسمياً في عيد المولد النبوي، وهو لدى السنّة في ١٢ ربيع الأول، أما لدى الشيعة فهو في ١٧ منه، فتأخذ الدولة برأي السنّة.

والدولة تبني على رأي السنّة في تحديد هلال بعض الشهور، مثل: هلال شهر شوال الذي يُعتمد عليه لتحديد عيد الفطر، وهلال شهر ذي الحجة الذي يُعتمد عليه لتحديد عيد الأضحى، وهلال شهر محرّم الذي يُعتمد عليه لتحديد رأس السنة الهجرية، وتالياً يُحدّد به يوم العاشر، (عاشوراء).

من غير المعقول أن يبقى السنّة هم الذين يحددون المناسبات والشيعة لا يأخذون بها، بل لا بدّ أن يقوم المجلس الشيعي ودار الفتوى بتشكيل هيئة مهمتها تحديد بداية الشهور، وبالتالي نكون قد وحّدنا رأيي الشيعة والسنّة ووضعنا حداً لتهميش الشيعة.

العلاقة بين المجلس الشيعي ودار الإفتاء الجعفري

قبل تأسيس المجلس الشيعي، كان الوجه الديني المسؤول عن الطائفة الشيعية هو المفتي الجعفري الممتاز، إلى أن تأسس المجلس، فأخذ الكثير من صلاحيات الإفتاء الجعفري، بل طالت سلطته الإفتاء، باعتبار أن تعيين المفتي الجعفري الممتاز ومفتي المناطق يمر من طريق المجلس الشيعي، بناءً لاقتراح رئيس المجلس بعد عرض الموضوع على الهيئة الشرعية.

مع تأسيس المجلس الشيعي صار للطائفة الشيعية مؤسستان رسميتان «المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى» و«دار الإفتاء الجعفري»، لكل منهما صلاحياته ودوره. والشيء نفسه موجود لدى السنّة، حيث إن هناك «المجلس الإسلامي الشرعي» و«دار الفتوى» إلا أن السنّة قد توصلوا لدمج منصبي «مفتي الجمهورية اللبنانية» و«رئيس المجلس الإسلامي الشرعي» وأثبتت تلك التجربة صحتها وعملانيتها.

والمقترح هنا توحيد منصبي «المفتي الجعفري الممتاز» و«رئيس المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى» وذلك لما بين دار الإفتاء والمجلس من تداخل، فكلاهما مؤسسة دينية شيعية، ولا إشكال في دمج منصب الرئيس والمفتي فقط، دون إذابة أية مؤسسة بالأخرى. فيصار لفصل كل منهما عن الأخرى. كل ما في الأمر أن رئيس المجلس الشيعي هو المفتي الجعفري الممتاز، مما يؤدي لإعطاء من يتبوأ هذا المنصب قوة وحضوراً كبيرين نابعين من صلاحياته ومكانته الدينية والسياسية والاجتماعية.

وحينها تتوحد القيادة الدينية الشيعية، وتمثّل الطائفة بشخص واحد، تلافياً لحدوث خلافات قد تطرأ وتنعكس سلباً على وضع الطائفة.

وإذا تحقق هذا الأمر، فقد يُصار لجعل كل مفتٍ عضواً حكماً في الهيئة الشرعية في المجلس، على غرار كون نواب الطائفة أعضاء حكميين في الهيئة التنفيذية.

للشيعة «دار الإفتاء الجعفري» الذي يتكوّن من المفتي الجعفري الممتاز وعشرة مفتين للمناطق... والشخص الوحيد الذي يتمتّع ببعض الصلاحيات هو المفتي الجعفري الممتاز فقط، وأما مفتو المناطق فليس لديهم برنامج عمل، حتى أن بعض المفتين لا يتردد إلى المنطقة التي عيّن فيها مفتياً، والأغرب من ذلك هو طريقة تعيين المفتين الاستنسابية والمزاجية.

طريقة تسمية المفتين لا بد من وضع قانون ينظم طريقة تسمية المفتين، تكون الأفضلية فيه لمن يتمتّع بجملة شروط ومواصفات، لا أن يكون الشرط الوحيد هو إيمان المرشح للإفتاء برئيس المجلس الشيعي أو رئيس المجلس النيابي، وتجسيد هذا الإيمان بالقول والفعل حتى يكون جديراً بهذا الموقع!

وعليه فإنني أرى أن تُعتمد إحدى الطرق التالية لتعيين المفتين:

(١) إما على أساس الكفاءة العلمية، وذلك بأن يخضع المرشحون لمنصب الإفتاء لامتحان يفوز إثره من يحظى بالمرتبة الأولى، (وهناك سابقة في هذا المجال حيث كان تعيين قضاة الشرع يتم بنفس الطريقة التي يتم بها الآن تعيين المفتين، إلى أن تمّ تعديل القانون، وجعل التعيين يتم عبر إجراء امتحانات للمرشحين للقضاء الشرعي)؛

(٢) وإما على أساس الانتخاب، حيث تجرى الانتخابات لكل موقع إفتاء على حدة فيحقّ لكل علماء الدين في كل موقع إفتاء الانتخاب والترشّح فقط في الموقع الخاص بهم. مثلاً: كل عالم دين في قضاء بعلبك يحق له أن يترشح لمنصب مفتي بعلبك، كما يحق له أن ينتخب مفتي هذا القضاء فقط؛

(٣) أن ينتخب المفتون بنفس الطريقة التي ينتخب فيها أعضاء الهيئة الشرعية، (حيث تنتخب الهيئة العامة للمجلس الشيعي ١٢ عضواً من علماء الدين يشكلون الهيئة الشرعية)، فيتم انتخاب مفتي المناطق مع انتخاب الهيئة الشرعية، من قبل الهيئة العامة.

وهذه الطريقة هي المعتمدة لدى السنّة في تعيين المفتين.

ويمكن الاستثناء في كل من الطرق الثلاث السابقة لمن حاز على مرتبة الاجتهاد، ويتّصف بالتقوى، فيجعل تعيينه من قبل رئاسة المجلس الشيعي والهيئة الشرعية مقبولاً، باعتبار أنه قد حصل على شرعيته الدينية من اجتهاده وتقواه، ولا يحتاج حينئذ للانتخاب من قبل علماء الدين.

مبررات الاقتراح لهذا الاقتراح مبرّرات عدة نذكر منها:

(١) حث المرشح للإفتاء على العمل للصالح العام، بدل أن يتملّق لرئيس المجلس الشيعي ورئيس المجلس النيابي، بهدف تسميته مفتياً، فبهذا الاقتراح يعمد المرشحون للقيام بأمور تعود بالنفع العام لتحسين صورتهم وتقديم أنفسهم كمؤهلين لهذا المنصب؛

(٢) ضمان وصول مفتين يتمتعون بصفات دينية وعلمية تؤهلهم لهذا المنصب؛ لأن الناخبين هم مجموعة علماء الدين في المناطق؛

(٣) حيازة المفتي على شرعية تمثيلية من جراء اشتراك علماء الدين في انتخابه؛

(٤) تكريم العلماء وتفضيلهم وذلك لسببين:

(أ) فوز الأجدر بالامتحانات بموقع الإفتاء؛

(ب) ولاستثناء المجتهدين من طرق الانتخاب؛

(٥) تقليص دور الأفراد في تقرير مصير الطائفة، لأن عدم وجود ضوابط لتعيين المفتين ـ كما يحدث الآن ـ يؤدي إلى اتفاق عدد محدود من الأشخاص على تمرير تعيين المفتين.

للمفتي الجعفري الممتاز صلاحيات معينة، وهناك مهام ووظائف لأعضاء الهيئة الشرعية في المجلس الشيعي، أما مفتو المناطق فهم مجرد شكل وصورة، لا صلاحيات لهم، ويؤدي هذا للإضرار بالطائفة، في حين أننا بأمسّ الحاجة للعمل الجاد والدؤوب، وهناك نقص كبير في عدد العاملين في الحقل الديني، ومع هذا لا نستثمر المفتين!

المطلوب إذاً تطوير بعض القوانين وإعطاء صلاحيات بل وبرامج عمل للمفتين من قبيل:

(١) تخويلهم إعلان اعتناق المذهب الجعفري لمن يريد تغيير مذهبه، كل في نطاقه، حيث إن هذا الحق محصور في المفتي الجعفري الممتاز، فما المانع أن يشترك معه مفتو المناطق؟

(٢) التعاون مع «إدارة التبليغ الديني» في المجلس الشيعي لإرسال علماء الدين والمبلغين إلى المناطق والقرى، ولتكليف أئمة المساجد؛

(٣) الإشراف على أوقاف الطائفة، (كل مفتٍ في نطاقه)، والمساهمة في تأليف لجان الأوقاف؛

(٤) العمل على بناء وترميم المساجد والحسينيات وبناء مؤسسات تربوية وصحية، بالتعاون مع المجلس الشيعي والخيّرين؛

(٥) في حال تمّ دمج منصبي رئيس المجلس والمفتي الممتاز، عندها يمثل مفتو المناطق رئيس المجلس في مناطقهم في كل أمر يرتئيه الرئيس ويكلفهم به، فيكونون كمساعدين لرئيس المجلس.

مدة ولاية المفتي لو قدّر لنا أن نضع برنامج عمل لمفتي المناطق وأعطيناهم صلاحيات، فإنه يفترض بنا ساعتئذٍ تقليص مدة ولاية المفتي، ووضع حدّ زمني لها، ستّ سنوات مثلاً، حتى يكون ذلك محفزاً للمفتي للنشاط. أما امتداد فترة

المفتي مدى الحياة فإن ذلك باعث على الخمول، لعدم وجود خوف على المنصب أو منافسة عليه.

كما أن المفتي كلما تقدمت به السن قعدت همّته وكَلّ نشاطه، وبقاؤه في منصبه مدى الحياة يؤدي، في بعض الأحيان، إلى موت هذا المنصب، كما حصل مع مفتي الهرمل الراحل العلاّمة الشيخ موسى شرارة، الذي عاش ما يزيد على التسعين عاماً، وبطبيعة الحال فإن عالماً بهذا العمر لا يستطيع أن يقوم بما يقوم به عالم شاب.

كذلك فإن الأفضل أن يلحق بتقليص فترة ولاية مفتي المناطق فترة تولي المفتي الجعفري الممتاز ـ خصوصاً إذا تمّ الدمج بين المجلس الشيعي ودار الإفتاء ـ فيتم انتخاب المفتي الممتاز ومفتي المناطق لنفس فترة أعضاء الهيئة الشرعية، (ستّ سنوات).

مقرّات لدور الإفتاء بعد الكلام عن تفعيل دَوْر المفتين، لا بدّ من إثارة موضوع مقر دار الإفتاء الجعفري، ومقرّات دُور الإفتاء في المناطق. فدار الإفتاء الجعفري في بيروت لا يصلح لأن يكون مكتباً تجارياً، فضلاً عن مكتب لعالم دين، فموقعه ومساحته لا يليقان بمكتب مفتٍ جعفري ممتاز ذي صفة عامة ورسمية.

والأغرب من ذلك أن مفتي المناطق ليس لديهم أماكن عمل أو مكاتب يداومون فيها، (ما عدا مفتي صور وجبل عامل ومفتي بلاد جبيل وكسروان)، من غير اللائق بالطائفة الشيعية أن يكون لديها علماء دين مرموقون، يتولون مراكز متقدمة كمنصب المفتي وليس لها مقر لدار الإفتاء، فضلاً عن أن يكون لكل مفتٍ جعفري مجمّع يضم مكتباً للإفتاء ومنزلاً للمفتي ومسجداً ونادياً حسينياً ومدرسة ومركزاً صحياً ومكتبة عامة... يكون هذا المجمع بإدارة المفتي وملكاً للطائفة، يتعاقب على إدارته والسكن فيه كل شخص يتولى منصب الإفتاء.

في ملاك الإفتاء الجعفري وظيفة تسمى «مدرّس الفتوى» تُعطى لعدد من طلبة العلوم الدينية، ولا تستغل في شيء، بل كل ما يبتغى من خلالها إفادة بعض العلماء، وليس لمن يتولى هذه المهمة ـ ويتقاضى راتباً من الدولة ـ أية مهام أو وظيفة[1].

وما دام الهدف من إنشاء هذه الوظيفة هو الاستنفاع دون أن يكون هناك ضرورة لاستحداثها، فلذلك نرى أن هذه الوظيفة لا تحقق الأهداف التي أنشئت من أجلها، وإنما الفائدة محصورة في شاغلي هذه الوظيفة، دون أي اعتبار للمصلحة العامة، كما هو المفروض، باعتبار أنها وظيفة حكومية، فلا بد أن تعود بالنفع العام على المواطنين، حتى أنني لا أرى فيها مصلحة إسلامية بوضعها الحالي؛ إذ المستفيد منها مجموعة محدودة، ويحسب ذلك على أنه من حصة الطائفة، ناهيك بأنها لم تنشأ من حاجة بل من أجل مصالح خاصة وضيقة.

لا يجوز أن يبقى الأمر على ما هو عليه، فالمطلوب وضع مشروع عمل لهؤلاء الموظفين، مدرّسي الفتوى، حتى لا تبقى هذه الوظيفة مجرّد وسيلة تنفيعيّة لأفراد معدودين،لا فائدة منها على مستوى الطائفة ككل. ولذا فإنني أقترح التالي:

بما أن هناك عدداً كبيراً من القرى النائية، أو المناطق ذات الأقلية الشيعية، التي تفتقر لوجود مبلغين، فيمكن إسناد هذه الوظيفة لمن يقومون بهذه المهام، وذلك لأن العلماء قلّما يتواجدون في مناطق كهذه، حيث

(١) قصة استحداث هذه الوظيفة أن أحد رؤساء الوزارة في لبنان أراد استمالة مفتي الجمهورية وعلماء الدين، فعمل على تخصيص وظائف معيّنة في ملاك دار الفتوى، للاستفادة والاستنفاع من الدولة ليس أكثر! وبالتبعية - وعلى قاعدة التوازن الطائفي - كان أن أعطيت الطائفة الشيعية عدداً مماثلاً لمدرّسي الفتوى السنّة في ملاك دار الإفتاء الجعفري.

لا يستطيع عالم الدين أن يعيش كما ينبغي وذلك لقلّة الموارد المالية في مناطق الأقليات.

وإذا لم يتم إرسالهم إلى تلك المناطق، فعلى الأقل أن يكون مدرّس الفتوى إمام مسجد يعيّنه المجلس الشيعي، في المساجد التابعة له. وبذلك تصبح هذه الوظيفة مثمرة على الأقل، بدل أن يستفيد أشخاص من وظائف غير نافعة، ويعجز المجلس عن تكليف الكثير من أئمة المساجد في الكثير من المناطق. ويمكن جعل مدرّسي الفتوى في كل منطقة مساعدين لمفتي المناطق، (طبعاً بعد تفعيل دور المفتي). وحتى تكون الفائدة من مدرّسي الفتوى عامة لجميع أبناء الطائفة، لا بد من تطبيق القانون الذي ينصّ على منع الحزبيين من تولي هذه الوظيفة.

في ختام الكلام على موضوع الإفتاء، يحضرني كلام للقاضي الدكتور الشيخ يوسف عمرو يتناول فيه هذه المسألة، فيرى، في عداد ما يسوقه من ملاحظات:

(١) ضرورة إنشاء دوائر خاصة للإفتاء الجعفري في المناطق، وإعطاء صلاحيات للمفتين، وأن يقع ضمن دائرة مهامّهم الإشراف على الأوقاف العامة والخاصة، وأن تكون هذه الأوقاف بإدارتهم ومن خلال تعيينهم للجان المسؤولة، وأن يساعد المفتين في مهامهم هذه مدرسو الفتوى. بعبارة أخرى يرى الشيخ عمرو أن تكون دوائر الإفتاء الجعفري في المناطق، صلاحيات وممتلكات، كما هي عند إخواننا السنّة، حذو القذة بالقذة والنعل بالنعل!

(٢) ضرورة أن يكون تعيين مفتي المناطق من طريق الانتخاب من قبل علماء الشيعة ومؤسساتهم الأهلية وسياسيّيهم في كل منطقة منطقة أسوةً بإخواننا السنّة، حذو القذة بالقذة والنعل بالنعل!

إلى ما تقدم يلاحظ الشيخ عمرو، محقاً، أن رئاسة مجلس الوزراء تدفع كل عام قرابة خمسمائة مليون ليرة لبنانية بدل إيجار دور الإفتاء والمحاكم الشرعية الجعفرية، وترجع بدلات الإيجار هذه إلى أصحاب الأملاك الخاصة، في حين أنها، عند إخواننا السنّة، ترجع إلى دائرة الأوقاف الإسلامية، فلماذا هذا التقصير بعد هذه المدة الطويلة؟

خاتمة

بناء على ما تقدّم، لا بأس من التصارح ومن تسمية الأمور بأسمائها، ومن الجهر بأنه ما لم تتم إعادة النظر بأنظمة المجلس الشيعي وقوانينه، بغية تفعيل دوره، وجعله على مسافة واحدة من أبناء الطائفة لاحتضانهم، وإذا لم يتم وضع برامج عمل لمفتي المناطق ومدرّسي الفتوى، واستحداث مراكز عمل للمفتين في المناطق، وإذا لم تتمّ السيطرة على أوقاف الطائفة واستثمارها، وإذا لم يتم إجراء انتخابات للمجلس لإعادة الروح إليه، وإذا لم يتم منع الأحزاب من الهيمنة على المجلس، وإذا لم ينظم المجلس الحوزات العلمية ـ فالأفضل ساعتئذٍ العمل باقتراح المؤرخ الراحل السيّد حسن محسن الأمين، الذي طالب بإلغاء المجلس الشيعي، لأنه، حسب رأيه، لم يقم بعمل ذي منفعة، والشيعة بغنى عنه ولا حاجة لهم به، خصوصاً أن الشيعة تقليدياً يرجعون لمراجع الدين فقط، ولا يحتاجون لسواهم، وأما فيما يخص بعثات الحج والمعرّفين أو بعض الأمور الإدارية الأخرى فإنه يمكن، والكلام للأمين، لدار الإفتاء الجعفري القيام بها.

وهذا الكلام منطقي، فما حاجتنا لمؤسسة من دون مشروع وبرنامج؟ وما حاجتنا لمؤسسة وجودها وعدمه سيّان؟

في سبيل تمثيل حقيقي لأبناء الطائفة الشيعية

ملحق كان نشر هذا النص، على حلقتين، في جريدة النهار يومي ٢٥ و٢٦ نيسان ٢٠٠١

بعد رحيل الإمام الشيخ محمّد مهدي شمس الدين، بدأ الكلام يدور حول سد الفراغ الحاصل في رئاسة المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى، ولم يخلُ هذا الكلام من مغالطات كثيرة، منها الإيحاء للرأي العام بأنه ما من بديل كفؤ يخلف الشيخ شمس الدين في إمامة الطائفة.

أثار هذا الكلام بعض الجهات الحزبية، لغاية في نفسها، باعتبار أن «قانون تنظيم شؤون الطائفة الإسلامية الشيعية في لبنان» ينص على أنه لا بدّ أن يكون رئيس المجلس مجتهداً معترفاً باجتهاده المطلق في الأوساط العلمية. وعند عدم توافر هذا الشرط ينتخب من بين علماء الدين المعروفين بالفضل والورع، (المادة ١١ من القانون المذكور)، في حين أن جميع العلماء المجتهدين في لبنان غير منظمين حزبياً ـ وهذا هو ديدن الفقهاء والمجتهدين ـ لذلك، ومن أجل تسهيل عملية انتخاب من ينضوي تحت رايتهم ويأتمر بأمرهم، لا بدّ من تعزيز فكرة عدم وجود بديل صالح للرئاسة، حتى ينتقلوا إلى الشق الثاني من المادة ١١ وهي في حالة عدم توافر عالم دين مجتهد.

والحقيقة أنه من غير المعقول الإتيان برئيس للمجلس حزبي أو محسوب على جهة معيّنة، باعتبار أن رئاسة المجلس هي موقع أبوي لكل أبناء الطائفة، وهي المرجعية الدينية والرسمية لها، وحزبية الرئيس تقلص دوره، وتجعله لفئة دون أخرى. ومن الجدير ذكره أن نظام مدرّسي الفتوى في ملاك الإفتاء الجعفري، الصادر بتاريخ ٢١/ ١١/ ١٩٩٠، والذي أصدره الشيخ محمّد مهدي شمس الدين، (النائب الأول لرئيس المجلس الشيعي الأعلى آنذاك)، يشترط في مدرس الفتوى ألاّ يكون حزبياً.

ومدرس الفتوى هو رجل دين يوضع بتصرف رئيس المجلس الشيعي لإرساله للتبليغ والإرشاد والوعظ حيث تدعو الحاجة، فمن باب أولى اعتبار هذا الشرط في رئاسة المجلس.

كما قلنا، فإن قانون تنظيم الطائفة ينص على اشتراط الاجتهاد في رئيس المجلس، وإن لم يتوافر فيكتفى بكونه فاضلاً ورعاً. وفي ظلّ الحديث عن عدد من المرشحين غير المجتهدين، وادعاء عدد آخر منهم الاجتهاد، ومطالبة البعض إلغاء هذا الشرط، فإنني سأتعرض لذكر العلماء ضمن قسمين: الأول المجتهدون، والثاني الفضلاء.

وكان من المفترض بنا الاقتصار على ذكر المجتهدين فقط، إلاّ أن القانون لا يسمح لأي مجتهد بتقديم ترشيحه، (على فرض أن أحدهم يقبل بهذا المنصب فضلاً عن الترشيح)، لذلك سأتعرض لذكر الفضلاء في لبنان وتعداد أبرزهم.

(١) **المجتهدون** الاجتهاد مصطلح حوزوي، يدل على مرحلة علمية وصل إليها عالم الدين، عند استطاعته استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها. ويثبت الاجتهاد بإجازة، وهذه الإجازة تعطى عادة لمن يطلبها ممن بلغ هذه المرتبة من جانب المرجع أو المجتهد بعد امتحان طالبها واختباره.

وسأذكر هنا المجتهدين المسلّم باجتهادهم في لبنان من اللبنانيين، (وإن كان هناك من يدّعي الاجتهاد، أو هو في الواقع مجتهد... ولكن لكونه لا يملك دليلاً عليه فسأذكره ضمن الفضلاء)، وهم ستّة فقط، جميعهم فوق السن القانونية، وهم، (الأكبر سناً فالأكبر):

١) الشيخ إبراهيم سليمان[1]، يبلغ من العمر ٩١ عاماً، يقيم في بلدته البيّاض، وهو مجتهد مطلق، لديه حوزة علمية وعدد كبير من الكتب الفقهية والأصولية.

---

(١) نشرت هذه المقالة وكان حينها آية الله الشيخ إبراهيم سليمان على قيد الحياة، أما الآن فقد انتقل إلى رحمته تعالى، (تغمّده الله بواسع رحمته).

٢) الشيخ بدر الدين الصائغ، يبلغ من العمر ٩٠ عاماً، وهو مجاز في الاجتهاد من مراجع النجف وفقهائه منذ ما يزيد عن نصف قرن، يقيم في قريته قانا.

٣) السيّد علي مهدي إبراهيم، يبلغ من العمر ٨١ عاماً، يقيم في قريته عدلون، لديه العديد من المؤلفات وهو مجتهد.

٤) الشيخ حسن عسيلي، يبلغ من العمر ٧٨ عاماً، وهو من العلماء المجتهدين، يقيم في الضاحية الجنوبية وهو من الشهابية.

٥) الشيخ حسن طراد، يبلغ من العمر ٧٠ عاماً، مدرس للدروس العالية في الأصول، (بالإضافة لكونه إماماً لمسجد الإمام المهدي في الغبيري)، وهو مجتهد.

٦) السيّد محمّد حسين فضل الله، يبلغ من العمر ٦٥ عاماً، (وهي السن التي يتقاعد فيها رئيس المجلس الشيعي)، وهو من العلماء العاملين، لديه عدد من الحوزات العلمية في لبنان وسوريا، وهو مدرس للبحث الخارج في الفقه، (دراسات عليا)، لديه عشرات المؤلفات في الفقه الاستدلالي والفقه والتفسير... وهو مجتهد مطلق.

(٢) **الفضلاء** وهم: العلماء الذين وصلوا إلى مرحلة علمية متقدمة دون أن يكونوا مجتهدين، ويطلق عليهم صفة قريبي الاجتهاد[1].

ويبقى أن نشير إلى مسألة، وهي أن القانون لحظ، في ظل غياب المجتهد، انتخاب رئيس من العلماء المعروفين بالفضل والورع، وعند الحديث عن رئيس المجلس المقبل، دائماً يتوجه الحديث إلى مستوى المرشح العلمي دون النظر إلى

---

(١) في المقالة المنشورة ذكرت نبذة عن كل الفضلاء. لأسباب فنيّة آثرت حذف النبذات واختصار الكلام حول الفضلاء.

شرط الورعية في المرشحين. ولذلك فلا بدّ من عدم تجاهل الجانب الأخلاقي والديني في المرشحين، خصوصاً أن الموقع الذي سيتبوؤه هو موقع ديني.

تجاهل أبناء الطائفة في القرار والتمثيل والكلام السائد حول المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى يتجاهل أمرين أساسيين، هما:

الأول، تجاهل عدد كبير من أبناء الطائفة الشيعية بافتراض أن تمثيل الطائفة محصور في «حزب الله» و«حركة أمل»، وبافتراض أن توافق الطرفين المذكورين على موضوع رئاسة المجلس يغني عن العودة إلى سواهما. أمام هذه الصورة لا بدّ من كلمة حق: صحيح أن حزب الله وحركة أمل لهما حضورهما الشعبي الكبير، ويعبّران عن رأي شريحة كبيرة من الطائفة، لكن أن يكون قرارهما هو قرار الطائفة، فهذا مصادرة للقرار الشيعي. فهناك تيارات وشخصيات ضمن الطائفة لها حضورها الوازن، مثل العلاّمة المرجع السيّد محمّد حسين فضل الله الذي لديه مقلّدوه ومؤيّدوه، بالإضافة إلى كونه يمثّل مرجعية دينية للمسلمين الشيعة ليس في لبنان فحسب بل على مستوى العالم الشيعي.

كذلك الرئيس حسين الحسيني، والرئيس كامل الأسعد، والمهندس راشد صبري حمادة، بالإضافة إلى كافة الفعاليات السياسية الشيعية، (وهي فضلاً، عن آل الأسعد وحمادة، آل الزين وآل الخليل وآل بيضون وآل عسيران)، التي لها دورها، مع الاعتراف بأن هذا الدور قد ضعف، وتقلص حجم التأييد الشعبي لها، إلاّ أنها تشكّل، مجتمعة، شريحة مهمة من غير المعقول عدم اعتبارها، وتناسيها.

كما أن الأمين العام الأسبق لحزب الله، الشيخ صبحي الطفيلي، لديه أنصاره ومحازبوه، (في «ثورة الجياع»)، وقد أثبتت الانتخابات النيابية التي حصلت في العام ٢٠٠٠ والتي خاضها بلائحة أنه يملك قوة تجير أصواتاً لا يُستهان بها، (حيث يقول أهل الاختصاص بعلم الإحصاء إن له خمسة عشر ألف ناخب).

أما بالنسبة إلى أمل ـ المقاومة المؤمنة[1]، (التي انشقّت عن حركة أمل، وتعمل ضمن توجيهات الجمهورية الإسلامية الإيرانية وتتلقى دعمها)، فهي تشكل قوةً خصوصاً في منطقتي بعلبك ـ الهرمل، (ينتسب إلى الكشافة التابعة إلى أمل ـ المقاومة المؤمنة ما يقارب ١٢٠٠ عنصر بين بيروت والجنوب والبقاع، ولديها مراكزها وقياداتها وكوادرها... إلاّ أن هناك توجهاً لدى القيّمين عليها بتجنّب العمل السياسي العلني).

ولا شك في أن رئاسة المجلس منصب ديني، وعليه فلا يجوز تجاهل عشرات العلماء المنتشرين في بيروت والجنوب والبقاع... في القرى وفي الحوزات العلمية والدينية...

أما **الأمر الثاني** الذي لا يجوز تجاهله فهو عدم ذكر انتخاب الهيئتين الشرعية والتنفيذية، والتركيز على انتخاب رئيس للمجلس، (بالإضافة إلى انتخاب نائب للرئيس أو رئيس للمحاكم الجعفرية أو مفتٍ جعفري ممتاز في حال انتخب من يشغل هذه المراكز للمنصب الجديد). مع العلم بأنه لم تجرِ انتخابات للهيئتين منذ ما يزيد عن ربع قرن، فقد جرت الانتخابات الأولى في العام ١٩٦٩، والانتخابات الثانية في العام ١٩٧٥، في ظل رئاسة الإمام موسى الصدر للمجلس، أما أثناء تولي الإمام شمس الدين رئاسة المجلس، فلم تجرِ أيّة انتخابات للهيئتين، بل اقتصر الأمر على تعيين عدد من الأعضاء في الهيئتين التنفيذية والشرعية في الأماكن الشاغرة.

ومددت ولاية الهيئتين بعدد من القرارات، فالقانون الرقم ٧ (٢٠/ ٤/ ١٩٩٠) مدّد ولاية الهيئتين لغاية ٣١/ ١٢/ ١٩٩٤، والقانون الرقم ٤٠٥ (١٢/ ١/ ١٩٩٥) مدّد ولايتهما لغاية ٣١/ ١٢/ ١٩٩٦، والقانون الرقم ٩٩ (١٨/ ٦/ ١٩٩٩) مدّد للهيئتين ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره.

بذلك تنتهي ولاية الهيئتين في ١٨/ ٦/ ٢٠٠٢ (بنص القانون رقم ٩٩). ومن الجدير بنا، بعد هذه السنوات الطويلة من تعطيل دور الهيئات في المجلس،

---

(١) كان هذا الكلام قبل أن تتلاشى أمل ـ المقاومة المؤمنة، وتذوب في حزب الله وحركة أمل.

إحياء دور الهيئة العامة بانتخابها الهيئتين الشرعية والتنفيذية، وضخ دم جديد في المجلس، (على حد تعبير السيّد حسن نصرالله قديماً)، دون اللجوء إلى التمديد من جديد.

الحل المقترح أما اقتراحنا لتسوية الأمور، فهو الآتي:

(١) الإبقاء على الهيئة العامة الناخبة كما هي عليه، (أربعون ألف ناخب تقريباً)؛

(٢) إجراء انتخابات للهيئتين الشرعية والتنفيذية، (قبل انتخاب رئيس للمجلس)؛

(٣) وضع شرط للمرشح لرئاسة المجلس، (ضمن قانون المجلس)، بأن لا يكون حزبياً؛

(٤) إجراء انتخابات لرئيس المجلس، (من جانب الهيئتين الشرعية والتنفيذية الجديدتين).

بعد ذلك، نصل إلى تمثيل حقيقي لأبناء الطائفة، وتالياً إلى مشاركة الممثلين الشرعيين لها بتحديد مصيرها ومسارها وفي صنع قرارها. حينها لا بأس بطرح المشاريع المتداول بها الآن، مثل:

(أ) دمج المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى ودار الإفتاء الجعفري؛

(ب) إلغاء منصب نائب رئيس المجلس، (أسوة بباقي رؤساء الطوائف الإسلامية حيث إنه لا نائب لهم)؛

(ج) إلغاء المجلس الشيعي والإبقاء على دار الإفتاء الجعفري، (كما يطرح العلاّمة المؤرخ السيّد حسن محسن الأمين)؛

(د) تقليص عدد أعضاء الهيئة العامة، حتى تضم الرؤساء والوزراء والنوّاب الحاليين والسابقين، والمفتين وقضاة الشرع ومدرّسي الفتوى.

وفاء

هيا بنا

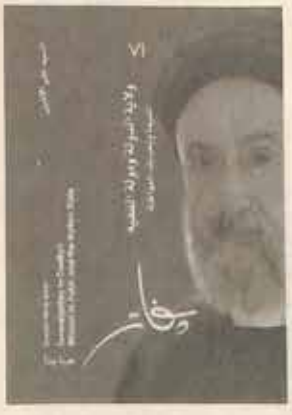

to occupy the highest official religious rank within the Shia community in Lebanon. Naturally, this transformed the identity of the institution itself. Instead of remaining above daily political brawls, the Council is now an institution that automatically provides religious "coverage" for the two main Shia parties.

In this Log, Sheikh Mohammad Ali al-Hajj undertakes a thorough but concise examination of the evolution of IHSC in the context of Lebanon's political history. He also explains in detail the electoral procedures concerning the secular and religious bodies of the IHSC and proposes several reforms aimed at assuring greater independence and genuine representation of the entire Shia community.

Sheikh Mohammad Ali al-Hajj concludes with a daring question: If the High Shia Council is no longer fulfilling its mandate to impartially represent the interests of Shia community, oversee its communal properties, and monitor Shia seminaries and mosques, hasn't it become an obsolete establishment? He goes on to suggest, "Perhaps it's time to take seriously the proposal of the late Sayyed Hassan al-Amin and dissolve this institution..."

Sheikh Muhammad Ali al-Hajj was born in the village of Sh'hour, south Lebanon, in 1977. He studied religious science in various Hawzat (religious seminaries). Presently, he is performing his religious duties within the Shia community of Sadd al-Boushriyyeh (north of Beirut). He is the author of several books and specializes in comparative studies of Muslim and Christian attitudes regarding ethical questions such as cloning, abortion and civil marriage.

This Is the High Shia Council

Nearly four decades after the foundation of the Islamic High Shia Council, it is high time to assess the state of this institution - the establishment of which in 1969 by Imam Sayyed Moussa as-Sadr marked a symbolic turning point in terms of Shia integration into the Lebanese system.

After the mysterious "disappearance" of its founding figure in 1979 during a trip to Libya, Sheikh Mohammad Mahdy Shams ed-Din took in charge the direction of the IHSC. In spite of his authoritarian style of management, which attracted much criticism, Sheikh Shams ed-Din made an earnest effort to preserve the autonomy of the ISHC from the Amal movement and nascent militant groups that would later form Hezbollah. Upon the death of Sheikh Shams ed-Din in 2001, his successor, Sheikh Abdul Amir Kabalan, was appointed as vice president of the Council thanks to an agreement between Amal and Hezbollah. This arrangement, in effect, rendered Sheikh Kabalan the hostage of the political forces which allowed him

a supplement of **KHITAT LOUBNANIYA**

www.hayyabina.org
www.khitat.com

Sheikh Muhammad Ali al-Hajj

This Is The High Shia Council

Hayya Bina's Log
Seventh Issue, January 2008

هيا بنا

دفاتر

هيا بنا

I) فادي توفيق ولقمان سليم
كيف انتخابات حرة في دار حرب ؟
قراءة في انتخابات الجنوب ٢٠٠٥

II) حازم صاغيّة
سورية ولبنان: أبعد من سياسة ونظام...

III) يحيى جابر
قمر ١٤ آذار
بيانو من أرقام

IV) حازم صاغية، وسام سعادة، يوسف بزي، فيديل سبيتي، رامي الأمين، محمد الحجيري، بيار عطا الله، وائل خير، فرح بيرقدار، فادي توفيق، لقمان سليم
شمعة على الانكفاء البعثي عن لبنان
٢٦ نيسان ٢٠٠٥ ـ ٢٦ نيسان ٢٠٠٦

V) محمد حسين شمس الدين
«الطائفة» في حالتها القصوى
الشيعة اللبنانيون الآن وهنا

VI) السيّد علي الأمين
ولاية الدولة ودولة الفقيه
الشيعة وتحديات المواطَنَة

«Everyone has the right to freedom of opinion and expression; this right includes freedom to hold opinions without interference and to seek, receive and impart information and ideas through any media and regardless of frontiers.»

Article 19 of the Universal Declaration of Human Rights

«لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.»

المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

Hayya Bina's Log

A periodical dealing with matters concerning the *res publica*, temporarily published as a log or other.

دفاتر هيا بنا

دورية تُعنى بالشأن العام تصدر موقتاً على هيئة دفتر أو سواه.